


Distr.
GENERAL

CBD/SBI/REC/2/4
13 July 2018

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الثاني

مونتريال، كندا، 9-13 يوليه/تموز 2018

البند 6 من جدول الأعمال

توصية معتمدة من الهيئة الفرعية للتنفيذ

4/2 الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع (المادة 10 من بروتوكول ناغويا)

إن الهيئة الفرعية للتنفيذ،

توصي أن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، في اجتماعه الثالث، مقررًا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

إذ يضع في اعتباره هدف بروتوكول ناغويا،

وإذ يشير إلى الحق السيادي للدول في مواردها الجينية،

وإذ يشير أيضا إلى المادة 10 من بروتوكول ناغويا،

وإذ يشير كذلك إلى المادتين 11 و22 من بروتوكول ناغويا،

وإذ يدرك العمل المضطلع به [لاستكشاف الحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع] تبعا للمقررات 1/11 باء، و NP-1/10 و NP-2/10، بما في ذلك المنتدى على شبكة الإنترنت، والدراسة بشأن الخبرات المكتسبة من إعداد وتنفيذ بروتوكول ناغويا والآليات المتعددة الأطراف والعمليات الأخرى، وموجز الآراء والنتائج لاجتماعي الخبراء بشأن المادة 10،¹

وإذ يقر من العمل المضطلع به بالفعل بأنه تم إثبات الحاجة إلى آلية عالمية للمضي قدما في وضع طرائق لآلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع لتتناول مسألة التقاسم العادل والمنصف للمنافع في الحالات العابرة للحدود أو الحالات التي لا يكون فيها من الممكن منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها،]

وإذ يلاحظ أن المنافع الناشئة عن الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع وتقاسمها مع القائمين على حفظ التنوع البيولوجي والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية تمثل حافزا قيما لحفظ التنوع البيولوجي ومكوناته واستخدامه المستدام،]

وإذ يدرك أن الكثير من الأطراف ما زالت في مراحل مبكرة من تنفيذ البروتوكول [وعلى الرغم من المراحل المختلفة من تنفيذ بروتوكول ناغويا من جانب الأطراف، فإنه لا ينبغي إعاقة الجهود الرامية إلى التنفيذ الكامل والفعال لبروتوكول ناغويا بأكمله]،

وإذ يدرك أيضا الحاجة الجارية إلى بناء القدرات من أجل دعم الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في إعداد وتنفيذ التدابير التشريعية والإدارية والسياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع،

1- يرحب بالمعلومات التي جمعتها الأمانة التنفيذية من خلال التقارير الوطنية المؤقتة وغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع ذات الصلة بالمادة 10؛

2- يحيط علماً بالمعلومات عن التطورات في العمليات والمنظمات الدولية ذات الصلة؛

3- يقرر أن الحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع قد تم إثباتها بما فيه الكفاية من خلال مختلف تقديرات الآراء والدراسات التي أجريت فيما يتعلق بالمادة 10 لكي تبدأ الأطراف في النظر في طرائق لآلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع؛

4- يرى أن المعلومات الأكثر عن حالات محددة لآلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع [غير المشمولة بموجب النهج ثنائي الأطراف] يمكن أن تساعد الأطراف في النظر في [الطرائق بما يتماشى مع] المادة 10؛

5- يطلب إلى الأمانة التنفيذية، أن تقوم بما يلي، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) عقد مناقشات مفتوحة العضوية منظمة على شبكة الإنترنت [لتحديد و] لمناقشة الحالات المحددة لآلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع [والطرائق الممكنة لمثل هذه الآلية]؛

(ب) تجميع نتائج المناقشات على شبكة الإنترنت [وتقديم خيارات ممكنة لطرائق آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع] لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث؛

(ج) تحديث المعلومات بخصوص التطورات في العمليات والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة وتقديمها لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث؛

6- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث أن تنظر في المعلومات المشار إليها في الفقرة 5 (ب) و (ج) أعلاه وأن تطرح توصيات لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الرابع.